شبكة الألوكة
www.alukah.net

المكتبة الأزهرية

مخطوطة

الجواهر الفرايد في تعريف الدليل المنطقي

المؤلف

عمر بن عمر بن عمر بن محمد العباسي النقشبندي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقف هذا الكتاب سعادة رائب باشا ناظر عموم الاوقاف سابقا. وصار مقره بالجامع
الازهر بالرواق المجاور انشا سعادته ١٢٨٥ هـ

١٦٩٤
٦٦٢٩

رسالة في تعريف الدليل المنطقي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

سبحان الذي كرم بني آدم بالعقل والمنطق وجعله
اهلا للنظر والاستدلال به دفع الباطل بالحق
وصلاة وسلاما على من اختصنا من عنايات
سبحانه الاهوا وترضية على اله واصحابه
الذين بهم ادلة الاهتدا اما بعد فيقول
الفقير المذنب القاسمي السيد عمر ابن السيد
عمر ابن السيد عمر بن السيد محمد العباسي التقشبندي
اكفي هفهم الله بلطفه الجلي واكفي اعلم
ان الدليل اما معقولي واما منقولي فالاول
له تعريفان الاول ما تركب منه اقوال يكون عنه
قول اخر والثاني ما تركب من اقوال يلزم عنه لذاته
قول اخر واله ول اعم مطلقا لشموله الاما ذة وغيرها
من الاستقرا والتمثيل واما المنقولي فاما شهوري
واما تحقيقي فالشهوري معرف بتعريفين الاول
ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه احواله الى
مطلوب خبري والثاني ما يمكن تصحيحه في احواله
الى العلم به فالدليل الاصولي في الشهور فقط
والثاني اخص مطلقا من الاول اذ المراد من
العلم تصديقي يقيني واما التحقيقي فله
تعريفان الاول ما يمكن تصحيحه فيه اوفي احواله

الى

الى خبري والثاني ما يمكن تصحيحه فيه اوفي احواله الى العلم
به فالدليل الاصولي في التحقيق ثلثة مفرد ومقدمات
متفرقة ومقدمات مرتبة لكن الهيئة خارجة فالدليل
المنطقي هو المقدمات المرتبة فقط لكن الهيئة داخلة
فبين الاصولي والوصولي تباين كلي بحسب الامر واما
بحسب التحقق فالاصولي اعم منه واما بين المشهوري
والتحقيقي فالمشهوري اخص مطلقا منه بحسب الامر
واما بحسب التحقق فساوات هذا بحسب الاجزا واما
بحسب التوصل فتباين كلي بين الاصولي والثاني المنقول
لو اريد الامكان اخاص من الاول وضرورة الوجود في
الثاني واما بينه وبين الاول من العقولي تباين كلي
هذا فالمعقولي اعم مطلقا منه واما اذا اريد الامكان
العام في الاول ضرورة الوجود في الثاني فالاصولي
اعم مطلقا منه واما بينه وبين الاول من المعقول
تباين كلي هذا فبينهما مساواة اذ الم يعتبر العلم في
المطلوب في تعريف الاصولي واما اذا اعتبر يكون
المعقول اعم البعض منه مطلقا من وجه كما وبينه
البعض وفيضان النتيجة عادي عندنا اه شاعرة
واعدادي اي يجب على الله تعالى عندنا اه استعداد التام
عندهما ولزومي اي بلا وجوب عند اه ماتريدي
وقولي وهو صدور الفعل عن الفاعل بواسطة فعل

الألوكة
www.alukah.net

خرصادر عنه عند المعتزلة لكن ذاك الدليل على ثلاثة
اقسام لانه اما ان الكلي على اجزائه كما يستدل بالانسان
الذي هو كلي على الحيوان الذي هو جزئي او على الكلي مساويا
كما يستدل بالناطق على كون الانسان ضاحكا بالقوة
لكن جمع السيد الشريف في شرح المواقف الاخير توهمين
بانه اذا دخل تحت ثالث مشترك تقتضي الحكم فيهما
جزئيات له فيدخل في التمثيل والا فمن قبيل الاستدلال
على الجزئي بالكلي لانه في المثال الثلاثة استدل بمفهوم
المنتهي على كل واحد من جزئيات الانسان واما
بالجزئي على الكلي كقولي استقرأ وهو انسان فحكم
الكلي لثبوته في جزئياته اما كلها فيفيد اليقين
نحو كل جسم ذو وضع لانه اجسم اما بسيط او
مركب وكل منهما ذو وضع ويسمى ذلك تاما وقياسا
مقتسما او بعضها فانما يفيد الظن لجواز وجود
بعض لم يستقرأ ومخالف للمستقرأ ذلك فاقصاحو
كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ لانه الفرس
وغير ذلك كذلك والتمساح بخلافه واما بالجزئي
على الجزئي الاخر فيسمى تمثيلا والحقها بالثبوت
قياسا وهو الاستدلال بثبوت الحكم في جزئي لثبوته
في جزئي اخر لعلة مشتركة بينهما والجزئي الاول
يسمى فرعا والثاني اصلا والوصف المشترك علة

جامعة

جامعة نحو العالم مولف فهو حادث كالبيت وعلة حدوثه التاليف
وهذه العلة موجودة في العالم فيكون حادثا هذا انما يفيد الظن كما
هو المشهور وقد يفيد اليقين كالاستقراء التام كما في التمثيل الذي يكون العلة
فيه بينة وقسمة الموجبات مبنية عليه كما اذا اردت تعريف
جزئي فقلت انه سماوي وليس الا بالتمثيل على ما مر في تعاريف
العلوم وفائدة الجامع انما يثبت اذا علم تاثيره في الاصل وتاثيره
في يعرف تارة بالدور وسمته الثاني وترتيب الاثر على النبي المزي
لصلوح العلية وجودا وعدما كالحدوث فانه دار مع التاليف
وجودا وعدما اما وجودا ففي البيت واما عدما ففي الواجب لانه
ليس فيه تعالى تاليف فليس فيه حدوث وتارة بالسبر والتقسيم
وهو ان يذكر اوصاف الاصل ويطالب بعضها لنفس الباقي للعلية
كما يقال علة حرمة الخمر اما ان تكون كونها مسكرا او كونها من العنب او غيرها
وغير الاول باطل بالضرورة فتعين الثاني وتارة بالنص كقوله
عليه السلام انها من الطوافين وتارة بالاجماع كالصغر علة لولاية
المال اجماعا وتمام تحقيقه في الاصول ثم اعلم ان مقدمات الدليل
هي اما عقلية محضة او نقلية محضة بان يكون جميع مقدماته
بالسماع كقولنا تارك المامور به عاص فقوله تعالى فعصيت
امري وكل عاص مستحق للنار لقوله تعالى ومن يعص الله
ورسوله ويتعد حدوده فاله نار جهنم او مركب منها اي بعضه
بالعقل وبعضه بالنقل نحو الوضوء عمل وكل عمل لا يصح الا
بالنية لقوله عليه السلام انما الاعمال بالنيات والاصح ان

يفيد القطع ثم المطلوب اما عقلي فقط كوجود الصانع
او نقلي فقط كجلوس عدا الان على منارة الاسكندرية او
مطلق حدوث العالم فيجوز بهما ثم اعلم ان المقدمات العقلية
القطعية ضرورية او كسبية فبرهانية وان شهورة او مسلمة
عند كل او بعض مخيلة وان مقبولة او مظنونة فخطابية والا
فمارات وان مخيلات فشعرها ان موضوعات فمغالطة هذا
هو لمعانات خمسة اما الاول فنسبة راي علي راي السيد
الشريف في شرح المواقف الاوليات وهي ما يحصل بمجرد العقل
وشرطها ان لا يحلوا النفس عن تصور الطرفين كعلم الانسان
بانه موجود فمنها ما هو جلي عند الكل ومنها ما هو خفي عند البعض
وهذا ايضا لا يخفى على الاذهان الثاقبة في التصورات
الثابتة قضايا قياساتها معاها فقضايا قولنا تصورات
اطرافها بلزومه القياس يوجب حكم بينهما كحوالاربعة زوج
بسبب ملاحظة الانقسام بمساويين وهو تصور المحمول
وقيل بديهية وقيل نظرية الثالثة المشاهدات ما يحكم بمجرد
الحس اما ظاهران باحدى الحواس الخمس الظاهرة كحوالشمس
مشرقة ويسمى محسوسات واما باطنا كالحكم بان النازلة او
خوفا او غضبا ويسمى وجدانيات ومحسوسات باطنية
والتفاوت على حصول تصور الطرفين فيهما للافهام ايضا
واما الحكم في الاصل بها فيهما كما فهم من كلام السيد السند
وفي الثاني فقط كما فهم من كلام المصنف وليس بحاكم اصلا

عند

عند الجمهور وعند السند ايضا عدا العقل لا يبقى الحكم الجزمي
ولا التصور الكلي واعلم ان الحسي لا يفيد الاحكام جزميا
كما في قولك هذا النار حارقة واما الحكم بان كل نار حارقة
فمستفاد من الاحساس بجزئيات كثيرة مع الوقوف على العلة كذا
في شرح المواقف الرابعة المجربات ما يحصل بالتكرار من غير علاقة
عقلية اما للخاص كعلم الطبيب بان السهال المسهل او للعام كعلم
العامة بان الخمر مسكر هذا يكون اتفاقيا طائفة الاولى بها
قضايا مستندة الحكم بها حدس قوي يبرز معه النكل كعلم الصانع
الاتفاق فعليه واما ما شهد بانه فعله تعالى بحكمة متقنة فكما ان
عالم وجود النور المستفاد من الشمس بواسطة تشكلاته المختلفة
قريبا وبعدا وقد يعتمد ذلك الظنيات السادسة المتواترات ما
يحكم بمجرد قدر يستجيز العقل تواطيهم على الكذب كوجود علي الملك
ادعى النبوة واظهر المعجزة وشرطه ان يكون في المحسوسات لا في
المعقولات والسابعة الوهميات في المحسوسات كوكل جسم في
جهة وان حكم الوهم في الامور المحسوسة صادق والعقل يصدق
في احكامه على المحسوسات دون جميع هذه الاقسام يقينية
اما لي اصل الاحساس او التجربة او الشواهد الحدسية مثلا
الى اليقين والامن الغرر اليقينيين باقسامها على ما بينها
والوهم هي الاولية ثم المقدمات وادعى بهما فلا يكون حجة على
الغير الا عند من اشترك في العلة كالخوف من داهية توجهت
على الكلي واما الثانية اي الجدلي فهو قياس عاما لا مؤلف من

* مقدمات شهورة كالحدس حسن عدي في تحديد العلوم من
اليقينيات كالمتواترات والمراد ما ذكره التفتازاني بأن بعضه
قطعي ومن مقدمات مسلمة من الغير والغرض من الجدل اضلع الخواص
عن درجة البرهان والكرام الحكم واما الثانية اي الخطابية
فهي قياس مؤلف من مقدمات مقبولة بأن يؤخذ من يعتقد فيه
الحكم هو بذلك علمه او زهده او صلاحه كما اخذ من العلماء والمشايخ بخلاف
ما اخذ من الانسان فانه من التعليمات المفيد للقطع لتأييده
بالمعجزة الباهرة كذا في شرح المواقف ومظنونة بسبب ما كالقرائن
كوزير يطوف بالليل فهو سراق قيل المظنونات المندرجة تحت اصل
قطعي الحكم بحسب الدواعي ذلك الحكم والغرض منه اخطاء
المرغوب الى الخير والتنفير من الشر واما الرابعة اي الشعرية فهي
قياس مؤلف منه مقدمات مخيلة نحو الخمر ياقوتة سيالة والعسل
تمرة ممنوعة والغرض منه انفعال النفس بالترغيب والترهيب
واما الخامسة اي المغالطة فهي قياس مؤلف منه مقدمات
وهمية في غير المحسوسات كاذبة نحو كل موجود مشار اليه وكل لم
يرضها العقل والشرع باليقينيات الاولية ومنه مقدمات كاذبة
شبيهة بالحق كقولنا الصورة الفرس المنقوشة هذا فرس
وكل فرس صاهل فهذا صاهل ويسمى مغلطة ومن مقدمات
شبيهة بالمشهورة كقولنا الانسان حيوان والحيوان جسم ينتج
الانسان جسم والغرض منه تغليط الخصم ودفعه ان علم كونه مغالطا
واعظم فايدتها الاجتناب من قبول عرفة الشر لا الشر ثم انه كلما

وجد

وجد القياس البرهاني يوجد المواد من اليقين بدون العكس لجواز
كون المستلزم ظنيا فيكون ايضا ظنيا وكلما وجد واحد من تلك
الغير اليقينيات يكون غير يقينين على حسبه واما المقدمات
النقلية لا تفيد اليقين اذا لم تتواتر واما اذا تواترت فجميع القرآن
وبعض الاحاديث ففي افادة اليقين اختلاف فذهب المعتزلة
وجمهور الاشاعرة انه لا يفيد اليقين بل الظن متوقف كونه مفيدا
لليقين على العلم بوضع الالفاظ المنقولة عن النبي صلى الله عليه
وسلم بازاء معان مخصوصة وعلى العلم بان تلك المعاني تواترت وعلى
العلم بعدم المجاز وعلى العلم بتقدم التسمع وعلى العلم بعدم المعارض
العقلي منه فولهم ان الرحمن على العرش استوى فانه يدل على الجلوس وقد
عارضه الدليل العقلي الدال على استحالة الجلوس في حقه تعالى فيؤول
الاستواء بالاستيلاء بجعل الجلوس على العرش كناية عن الملك وانما قدم
المعارض العقلي على الدليل النقلي لان ترجيح النقلي على العقلي
ابطال للاصل بالفرع فان النقل لا يمكن اثباته الا بالعقل واعلم
ان الدليل النقلي قد يفيد اليقين في المسائل الشرعية بقرائن
شاهدة من المنقول عنه كالتحدي بالحكم او المتواترة تدل على انتفاء
الاحتمالات المذكورة فاذا علم استعمال لفظ الارض والسماء
ونحوهما من الالفاظ المشهورة المتداولة في ما بين جميع اهل
الملة في زمن الرسول في معانيها التي قرد منها الالف واللام
في سفسطة لا شبهة في بطلانها وقرائن الحال صيغة الماضي والمضارع
والامر واسم الفاعل وغيرها فانها معلومة الاستعمال في ذلك الزمان

الألوكة
www.alukah.net

فيما يرى وفي زماننا وكذا رفع الفاعل ونصب المفعول وجر المضاف اليه مما
علم قطعا كذا في شرح المطالع وشرح المواقف ثم اعلم ان المتأخرين يعرفون بانه قول
مؤلف من قضايا متى سلمت لزم عنها لذاتها قول اخر وقوله قول اعم من
المعقول والمسموع وقوله قول اخر يخص المعقول لان المسموع غير
لازم قطعا وهو اقوالي اي لم يكن النتيجة او نقيضها بالقياس
بالفعل واستثنى بقوله اذا ذكرت او نقيضها بالقوة والا فقوة الى ستة
اقسام رابعة اشكال لان الاوسط اذ كان محكوما به في الصغرى
ومحكوما عليه في الكبرى فالشكل الاول واذ كان عكسه فالرابع
واذ كان محكوما به فيهما فالثاني واذ كان محكوما عليه فيهما فالثالث
القسم الاول ما يتركب من جملتين هو المعتمد لان الشرطيات
الاقترانية قليلة النفع وكثير الشغب واكثرها بعيد عن الطبع
حتى قيل يعرم بقينية انتاجها اعلم انه شرط في جميع الادلة
التقريب الذي هو سوق الدليل على وجه يستلزم المطلوب فيلزم
كون النتيجة عين المطلوب او مساويا او اخص مطلقا ولو
مباينا او اعم مطلقا ومن وجه فلا تقريب وشرط في الاقترانيات
تكرار الاوسط تنبيه يجعل للطالب اما ابتداء عرفته واما ابطال
نقيضه كما يجيء واما باثبات ملزومه فما في بعض الشكل الاول شرطه
الايجاب الصغرى او ما في حكم الايجاب كما في المعدولة اتفاقا وقيل في
الموجبة سالبة المحمولة كما في المعدولة وقيل هي للمحاربة والحقيقية
دون الذهنية وقيل عند اعتبار مذهب الفارابي في عقد الوضع هو
اتصاف ذات الموضوع للموصوف بالامكان لا بشرط الايجاب بخلاف

مذهب

مذهب الشيخ هو المذهب المختار وشرط فضلية الصغرى ايضا
بحسب الجهة وشرط ايضا كلية الكبرى وقد تقوم الاربعة
في الخامسة مقام الكلية وقيل اشتراط الكلية مختص باليقينيات
اذ غيرها ينتج جزئية الكبرى كقولنا هذا حيوان واكثر الحيوان
يحرك فكه الاسفل عند المضغ وقيل انه من قبيل اشتراك الناقص
فلا يكون قياسا وقيل ينتج الكبرى الطبيعية عند كون الصغرى
طبيعية ايضا كقولنا الانسان نوع والنوع كلي فالانسان كلي وله اربعة
ضروب منتجة باعتبار المحصورات واذ كان له احتمال ستة عشر
وله مائة وثلاثون وجهين ضربا منتجا باعتبار انه حملي او شرطي
واذ كان له احتمال مائة وتسعة وستين على ما بين في الشمسية
بين المتداول في الكتب اعتبار المحصورات الاول من موجبتين
كليتين ينتج موجبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف
محدث فكل جسم محدث الثاني من كليتين والكبرى سالبة
كلية كقولنا كل جسم مؤلف وليس شيء من المؤلف بقديم لا شيء من
الجسم بقديم الثالث من موجبتين والصغرى جزئية كقولنا
بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف حادث وبعض الجسم حادث
الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى كقولنا بعض
الجسم مؤلف وليس شيء من المؤلف بقديم وبعض الجسم ليس بقديم
ومن هذا يعرف ان ايجاب الصغرى وكلية الكبرى شرطان في الشكل
الاول والا اذا اختلف النتيجة على ما بين في الشمسية ومن خواص
انتاج الموجبة الكلية وانتاج المطالب الاربعة وكونه ايضا بالكمال

الألوكة
www.alukah.net

بل هو مقتضى الطبع لانه هو للانتقال من موضوع المطلوب الى الحد
الوسط ومنه اى من احد الوسط الى المحمول المطلوب مثلا يلزم من انتفا
ليس الانتقال من موضوع المطلوب الى محموله وهذا لا يوجد الا في
الاول الثاني شرطه اختلاف مقدمتيه بالكيف وكلية الكبرى
مضروبة النتيجة ايضا اربعة باعتبار المحصورات الاول من
موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة كلية
كقولنا كل جسم مولف وكل شيء من القديم بمولف فلا شيء من الجسم
بقديم بيانه بعكس الكبرى اى لا شيء من المولف بقديم وبالحلف
وهو ان هذا الشكل ان يوجد نقيض النتيجة ويجعل صغرى
ويجعل كبرى اصل القياس كبرى فينتظم منه نقيض النتيجة
وكبرى القياس قياس في الشكل الاول ينتج ما يناقض الصغرى في الشكل
الثاني وهو مفروض الصدق فيقال لو لم يصدق لا شيء من الجسم
بقديم يصدق نقيضه وهو بعض الجسم قديم وتضم صغرى
للكبرى هذا بعض الجسم قديم لا شيء من القديم بمولف ينتج بعض
الجسم ليس بمولف وهو يناقض قولنا كل جسم مولف هذا خلف
وهذا خلف انما يلزم منه نقيض النتيجة وهو باطل فثبت عين
النتيجة الثاني من سالبة كلية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج
سالبة كلية كقولنا لا شيء من الجسم ببسيط وكل قديم بسيط
فلا شيء من الجسم بقديم بيانه بعكس الصغرى وجعلها كبرى
ثم عكس النتيجة وبالخلف مع الثالث منه موجبة جزئية صغرى
وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض الجسم مولف

ولا شيء من القديم بمولف فبعض الجسم ليس بقديم بيانه بعكس الكبرى
والخلف كما مر في الضرب الاول وبالافتراض وهو ان يفرض موضوع
الصغرى شيأ معينا ويحكم عليه اولا بوصف المحمول وبوصف الموضوع
لما علم فيحصل مقدمتان كليتان مثلا في مثالنا المعهود كل انسان
مولف وكل انسان جسم ثم يضم المقدمة الاولى الى الكبرى يقال كل
انسان مولف ولا شيء من القديم بمولف ينتج منه اولا صفة الشكل
لا شيء من الانسان بقديم ثم يعكس المقدمة الثانية في بعض الجسم
انسان وتضمها صغرى الى هذا النتيجة ينتج منه الشكل
الاول هكذا بعض الجسم انسان ولا شيء من الانسان بقديم
فبعض الجسم ليس بقديم ولا فتراض ابدا منه قياس احدهما
منه ضرب اصلي وهذا الشكل والثاني منه الاول فلا يكون
في السوالب الا ان يكون منه المركبات لاقتضا اعتبار الافتراض
وجود الموضوع والا فالكليات على ما هو المشهور الرابع من
سالبة جزئية صغرى موجبة كلية كبرى ينتج سالبة
جزئية كقولنا بعض الجسم ليس ببسيط وكل قديم بسيط
فبعض الجسم ليس بقديم بيانه لا بالعكس بتبديل بالخلف مثل
ما مر وبالافتراض اذا كانت السالبة الجزئية من المركبات
لمحض وجود الموضوع فيقال على هذا في المثال لا شيء من الانسان
ببسيط وكل انسان جسم ثم يضم المقدمة الاولى الى الكبرى
هكذا لا شيء من الانسان ببسيط وكل قديم ينتج منه في
هذا الشكل لا شيء من الانسان بقديم ثم يعكس المقدمة الثانية

الى بعض الجسم انسان وتضمها صغرى اليه فيلزم النتيجة ينتج منه
الشكل الاول المطلوب هكذا بعض الجسم انسان وكل انسان
بعدم فبعض الجسم ليس بقديم ثم قبل الجملة الفعلية بلا تاويل
انما يستعمل هذا الشكل نحو ضحك انسان وما ضحك شيء منه فرس
فالانسان ليس بفرس الشكل الثالث شرطه ايجاب الصغرى وكلية
احدى المقدمتين وفعلية الصغرى ايضا ومن خواصه
انحصار النتايج على اربعة فضروبه ستة باعتبار الصورات
الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية كقولنا
كل مولف جسم وكل مولف محدث فبعض الجسم محدث بيانه
بعكس الصغرى وبالخلف وبهو ان هذا الشكل ان يجعل نقيض
النتيجة الكلية كبرى وصغرى القياس صغرى فينتظم منه
قياس من الشكل الاول ينتج ما يناقض الكبرى فنقول لو لم يصدق
بعض الجسم محدث يصدق نقيضه وهو لا شيء من الجسم بمحدث
فنقول بعض ضمه كبرى الى صغرى القياس كل مولف جسم
ولا شيء من الجسم بمحدث فلا شيء من المولف بمحدث وهو ينافي
كبرى القياس وانما يلزم ذلك من نقيض النتيجة وهو
باطل فثبت عين النتيجة الثاني موجبة كلية
صغرى سالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا
كل مولف جسم ولا شيء من المولف بقديم فبعض
الجسم ليس بقديم بيانه بعكس الصغرى وبالخلف كما
سبق في الضرب الاول وانما ينتج هذا الضرب الكلية

لجواز ان يكون الاصغر اعم من الاكبر وامتناع ايجاب الاخص لكل افراد الاعم
او سلبه عنها كقولنا كل انسان حيوان وكل انسان ناطق او لا شيء من الانسان
بفرس وان كان الكلية ضمنيا بخصوصه كما في مثالنا الثالثة من
موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج موجبة جزئية
كقولنا بعض المولف جسم وكل مولف محدث بعض الجسم محدث بيانه
بعكس الصغرى وبالخلف وبالافتراض وهو ان يفرض موضوع الجزئية
انسانا ويحمل عليه وصف الموضوع اولا ووصف المحمول ثانيا فيحصل
مقدمتان كليتان مثاله في مثالنا كل انسان مولف وكل انسان جسم
ثم تضم المقدمة الاولى الى كبرى القياس لينتج من الشكل الاول كل
انسان محدث ثم يجعلها كبرى للمقدمة الثانية لينتج من اول هذا
الشكل بعض الجسم محدث الرابع موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية
كبرى ينتج موجبة جزئية كقولنا كل مولف جسم وبعض المولف محدث
فبعض الجسم محدث بيانه بعكس الكبرى وجعلها صغرى الصغرى
القياس ثم عكس النتيجة وبالخلف وبالافتراض وهذا ان يفرض
موضوع الكبرى انسانا ويحمل الوصفان مثلها موافقا فنقول
كل انسان مولف وكل انسان محدث ثم تضم المقدمة الاولى الى صغرى
القياس ينتج من الشكل الاول كل انسان جسم ثم تجعلها صغرى للمقدمة
الثانية لينتج من اول هذا الشكل بعض الجسم محدث وهذا المطلوب
الخامس موجبة جزئية صغرى بيانه جزئية كقولنا بعض المولف
جسم ولا شيء من المولف بقديم فبعض الجسم ليس بقديم وبيانه
بعكس الصغرى والخلف والافتراض وهو ان يفرض موضوع الصغرى

انسانا فتقول بعض الجملتين كل انسان مولف وكل انسان جسم ثم
تضم المقدمة الاولى صغرى القياس الكبرى القياس لينتج من الشكل الاول
لاشئ من اللانسان بقديم ثم تجعلها كبرى للمقدمة الثانية لينتج
من هذا الشكل بعض اجسم ليس بقديم وهو المطلوب او تاخذ
من موجبة جزئية كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ينتج سالبة
جزئية كقولنا كل مولف جسم وبعض اجسم ليس بقديم فبعض
اجسم ليس بقديم بيان له بالعكس تدريج بالخلف وله فتراض في
الكبرى ان كانت السالبة من الممكنات ليتحقق وجود الموضوع
فتقول بعض الجملتين في مثالنا كل انسان مولف ولاشئ من الاول
بقديم ثم تضم المقدمة الاولى الى صغرى القياس لينتج من الشكل
الاول كل انسان جسم ثم تجعلها صغرى الى المقدمة الثانية لينتج
من هذا الشكل بعض اجسم ليس بقديم وهو المطلوب الشكل الرابع
شرط عند المتاخرين ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى او اختلاف فيها
زمان الكيف مع كلية احديهما وضروبه المنتجة بحسب هذا الشرط
ثمانية لسقوط اربعة اضرب باعتبار عقم السالبتين وضربتين
لعقم الموجبتين مع جزئية الصغرى واخرين لعقم المختلفتين
بكزئيتين الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية
كقولنا كل مولف جسم وكل جسم محدث قابل للابعاد فبعض
المولف جسم محدث بالابعاد بيانه بعكس الترتيب ثم عكس
النتيجة وله ينتج كليا لجواز ان يكون للاصغر اعم كقولنا كل انسان
حيوان وكل ناطق انسان مع ان بعض الحيوان ناطق الثاني من

موجبتين

موجبتين والكبرى من موجبة جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا
كل مولف جسم وبعض المحدث مولف فبعض الجسم محدث بيانه
بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة وبالخلف في هذا الشكل وبهوان
يفرض نقيض النتيجة الى احدى المقدمتين ينتج ما ينعكس الى
نقيض الاخرى فيجعل نقيض النتيجة فيها لكونه كلية كبرى
وصغرى القياس لابجابها صغرى فيجوز نتيجة ينعكس الى
ما يناقض الكبرى فلو لم يصدق بعض اجسم محدث لصدق نقيضه
وهو لاشئ من اجسم بمحدث وتجعلها كبرى لصغرى القياس هكذا
كل مولف جسم ولاشئ من اجسم بمحدث ينتج لاشئ من المولف بمحدث
وينعكس الى قولنا لاشئ من المحدث بمولف وهو بيان كبرى الضرب
الاول وبيان نقض كبرى الضرب الثاني وبالفتراض في الضرب الثاني
وهو ان يفرض البعض من المحدث انسانا فيقال بعد الجملتين الموصوفتين
كل انسان محدث وكل انسان مولف ثم يضم المقدمة الثانية كبرى الى
صغرى القياس وتقول كل مولف جسم وكل انسان مولف ينتج من اول هذا
الشكل بعض اجسم انسان وتجعلها صغرى للمقدمة الاولى هكذا
بعض اجسم انسان وكل انسان محدث ينتج من الشكل الاول بعض
الجسم محدث وهو المطلوب الثالث سالبة كلية صغرى وموجبة
كلية كبرى ينتج سالبة كلية كقولنا لاشئ من المولف بقديم وكل جسم
مولف فلاشئ من القديم بجسم بيانه بعكس الترتيب كالرابع من
كليتين والصغرى موجبة ينتج سالبة جزئية كقولنا كل مولف جسم
ولاشئ من القديم بمولف فبعض اجسم ليس بقديم وله ينتج كليا لجواز

الألوكة
www.alukah.net

عموم الاصغر كقولنا كل انسان حيوان وله شيء من الفرس بانسان
مع ان بعض الحيوان ليس بفرس وبيانه بعكس المقدمتين
ليرجع الى الشكل الاول الخامس موجبة جزئية صغري وسالبة
كلية كبري ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض المولف جسم وله
شيء من القديم مولف فبعض الجسم ليس بقديم بيانه بعكس
المقدمتين وبالخلف بهذه الضروب بجعل نقيض النتيجة
لكونه موجبة صغري وكبري القياس لكلية كبري شيء من
الامر الشكل الاول نتيجة ينعكس الى ما يباين الصغري مثلا لو
يصدق له شيء من القديم بجسم لصدق بعض القديم جسم وجعلها
صغري بكبري القياس هكذا بعض القديم جسم وكل جسم مولف
فبعض القديم مولف وينعكس الى بعض المولف بقديم وهو
عين نقيض الصغري به الضرب الثالث وهكذا الحمل به الضرب
الرابع والخامس وبالافتراض به الخامس وهو ان يفرض البعض
الذي هو بعض المولف انفيا ثم يقال بعد الحمل كل انسان
مولف وكل انسان جسم ثم تقول كل انسان مولف وله شيء من القديم
بمولف ينتج من الشكل الثاني له شيء من الانسان بقديم وجعلها
المقدمة الثانية هكذا كل انسان جسم وله شيء من الانسان بقديم
ينتج من الشكل الثالث بعض جسم ليس بقديم وهذا المطلوب اعم
من هذا البيان اذ الافتراض لا يلزم ان يبقى على نظم الشكل الاول ولا
على نظم الشكل المطلوب المهم الا ان يقال المذكور سابقا مبني على الاغلب
كما نقله في فقه التهذيب السادس من سالبة جزئية صغري وموجبة

كلية

كلية كبري ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض المولف ليس بقديم
وكل جسم مولف فبعض القديم ليس بجسم بيانه بعكس الصغري
ليرتد الى الشكل الثاني السابع من موجبة كلية صغري وسالبة صغري
جزئية كبري ينتج سالبة جزئية كقولنا كل مولف جسم وبعض القديم
ليس بمولف فبعض الجسم ليس بقديم بيان بعكس الكبري ليرجع
الى الشكل الثالث الثامن من سالبة كلية صغري وموجبة جزئية كبري
ينتج سالبة جزئية كقولنا لا شيء من المولف بقديم وبعض الجسم مولف
فبعض الجسم ليس بقديم بعكس الترتيب ليرتد الى الشكل الاول
ثم عكس النتيجة والمقدمة حصر والضروب المنتجة في الاشكال
الاول والثالثة الاخيرة عجيبة لتحقق الخلاف على ما بين في ثم
الخمسة فيكون شرط الانتاج عندهم انه يجتمع فيه حسنان
اعني السلب والجزئية لانه مقدمة واحدة ولانه مقدمتين سواء كان
الحسنان من جنس واحد كما اذا كانت المقدمتان سالبتين او جزئيتين
او من جنسين مختلفين الا ان يكون الصغري موجبة جزئية فانه
يجب اجتماع الحسنين ح الا ان يكون الكبري سالبة كلية يجب
به الشكل الرابع على تقدير كون الصغري موجبة جزئية كما بينه
صاحب الدين واعلم ان القوم لم يبينوا البيان بالخلف والافتراض
في الثلاثة الاخيرة لعلمه حملا على القياسية وعدم اعتبار المقدمتين
لتسليم قد ينتج الشرطي من الحملي نحو كل حيوان جسم وكل جسم متحيز
ينتج كل ما كان كل انسان حيوانا فكل انسان متحيز لان الصغري مستلزم
للمقدم والكبري مستلزم للتالي القسم الثاني بالحملية والمتصلة

الألوكة
www.alukah.net

وهو قسمان قياس مقسم وهو المنتج للحملية فله شرط لكونه
منتجا له ولحمة اشتراك احد طرفي النتيجة
واشتراك الحمليات بالطرف الاخر من النتيجة وكونه بعد احد
الانفصال واتحاد التاليات في النتيجة وكون الوسط في كل
قياس مغايرا الوسط احد طرفيه من كل حملية مع ما يشترك من
مقدمة قياس حملي فينتج للمطلوب نحو الكلمة اما اسم او فعل او
حرف وكل اسم لفظ موضوع وكل فعل لفظ موضوع وكل حرف لفظ
موضوع وله شق من المفرد بمهمل وله شق من المهمل مركب وكل لفظ غير
موضوع مهمل فلا شق من اللفظ الموضوع بمهمل الثاني او بعد اشتمال
كلي ما في ضمنه من الكل شرايط وصدق الانفصال على مانعة
الخلو وكون المنفصلة موجبة وكون كلية والثاني قياس غير
منقض فالنتيجة منفصلة ويكون محمول كل حملية مغايرا لمحمول
اخرى فنتايج التاليف مختلفة نحو الكلمة اما اسم او فعل او حرف
لان الكلمة اما دالة على معنى في نفسها غير مقترنة باحد الازمنة
الثلاثة اما دالة على معنى في نفسها مقترنة باحد الازمنة
واما غير دالة على معنى في نفسها فالاول اسم والثاني فعل والثالث
حرف فالكلمة اما اسم او القسم الثالث من الحملية والمنفصلة
المطبوع منه بالحرف المتصلة صغرى وحملية كبرى نحو ان كان
هذا انسانا فهو حيوان وكل حيوان متنفس واذا كان هذا انسانا
فهو متنفس وشرط انتاجه ايجاب المتصلة وينعقد فيه
الاشكال الاربعة والشرايط المعتبرة بين الحمليتين معتبرة

هاهنا

هاهنا القسم الرابع من المنفصلتين والمطبوع منه ما كانت التركيبة
فيه جزء تام من المقدمتين وينعقد الاشكال الاربعة لانه اذا كان
التالي في الصغرى منه ما في الكبرى فهو الشكل الاول واذا كان مقدما
في الصغرى وتاليا في الكبرى فهو الشكل الرابع مثال الضرب الاول من الشكل
الاول وكلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا
فالارض مضيئة فكلما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة القسم
الخامس من المنفصلة والمطبوع منها ما يكون التركيبة فيه جزء غير تام
منهما منه وشرطه ايجاب المقدمتين وكلية احديهما وصدق مانعة الخلو
عليهما واشتمال الثاني على تاليف ينتج والنتيجة منفصلة مانعة
الخلو نحو كل عدد فهو اما فرد او زوج وكل زوج واما زوج الزوج او
زوج الفرد ينتج كل عدد اما فردا او زوج الزوج او زوج الفرد وينعقد
ايضا اشتمال الاربعة والشرايط المعتبرة بين الحمليتين معتبرة
هاهنا بين التاليين قبل هذا القسم ينتج الحملية من الشكل الثاني
نحو كل اسم اما متصرف او غير متصرف وله شق من الفعل يكون متصرفا
او غير متصرف فينتج الثاني من الاول يكون فعله القسم السادس
من المنفصلة والمتصلة اما ان يكون الاوسط بينهما في جزء تام
نحو كلما كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق فقد يكون او واذا الحمار ناهق
او الفرس صاهل فقد يكون او واذا الانسان ناطق او الفرس صاهل
او غير نام نحو كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل حيوان اما ابيض
او اسود وكلما كان هذا انسانا فهو اما ابيض او اسود وشرطه كون احدى
المقدمتين كلية واحديهما موجبة والمطبوع ما يكون المتصلة صغرى
واما الاستثنائي فهو مركب وانما منه مقدمتين احديهما شرطية

الألوكة
www.alukah.net

والاخري استبنافية وافقته او رافقته فاقسامه بحسب التركيب ستة
مشروطة لان الشرطية الموضوعة فيه لابد اما ان يكون متصلة او
منفصلة حقيقية او مانعة الجمع او مانعة الخلو فشرط انتاجه امور
ثلاثة احدها كون الشرطية موجبة وثانيها احد الامرين في المتصلة
اما كلية الشرطية او كلية الاستبنافية فالشرطية الموضوعة
ان كانت متصلة موجبة كلية فعاي اربعة اوجه فاستثنا
عين المقدم ينتج عين التالي فيهما عقيمان من الاربعة واما اذا
كانت اللازم مساويا كقولنا ان كان انسانا كان ناطقا فينتج صورا
لاربع منتجة فيها وان كانت مانعة الجمع فاستثنا عين احد
اجزاي ينتج نقيض الاخر فقيضه بخلاف استثنا نقيض احدهما
فانه لا ينتج عين الاخر لعدم امتناع الخلو وان كانت مانعة الخلو
فاستثنا نقيض احدهما ينتج عين الاخر بخلاف استثنا عين
احدهما فانه لا ينتج نقيض الاخر لعدم امتناع الجمع فالحاصل
مجموع المنتجات اثنا القياس الاستثنائي عشرة والعقيمان ستة
والامثلة ليست بحسبية بحسب المتصلة المستثناة فيما
عين المقدم به يفي كالشكل الاول والتي استثني فيها نقيض التالي
ينتج بواسطة استلزام نقيض التالي نقيض المقدم والمنفصلات
انما ينتج بواسطة المنفصلات اللازمة لها فالحقيقة مستلزمة
لمنفصلات اربع والاخيرات لمنفصلين المنفصل الرابع تدريجي في
بعض الاقيسة الى بعض اما رد الاستثنائي الى الاقتراني فان اتحد
موضوع المقدم والتالي في شرطية متصلة او منفصلة فيجعل

المازوم وسطا وثبوت الوسط الى الموضوع المطلوب صغري وثبوت محمول
المطلوب لذلك الوسط كبري فتي ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه
انسان تقول هذا انسان وكل انسان حيوان فهذا حيوان وتي لكنه ليس
بحيوان هذا ليس بحيوان وكلما ليس بحيوان ليس بانسان فهذا ليس
بانسان وتي اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا لكنه فرد او زوج فليس
بفرد تقول هذا العدد زوج وكل زوج ليس بفرد فهذا العدد ليس بفرد
وتي لكنه ليس بزوج هذا ليس بزوج فكلما ليس بزوج فهو فرد هذا فرد
وعليه فقس واذا لم يتحدا فان كان تي متصلة يستثني فيها عين المقدم
فيجعل علي الثاني بانه لازم للمقدم الموجود ويجعل صغري ويجعل علي ما
هو لازم للمقدم بانه موجود ويجعل كبري حتي ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود لكن الشمس طالعة تقول وجود النهار لازم لطلوع
الشمس الموجود وكلما هو لازم للموجود موجود فالنهار موجود وفي
متصلة يستثني فيها نقيض الثاني يجعل علي ما فرد للمقدم بانه يلزم
للتالي المعدوم ويجعل صغري ويجعل علي هذا الملزوم للتالي المعدوم
بانه معدوم ويجعل كبري فتي لكن النهار ليس بموجود طلوع الشمس
ملزوم للنهار والمعدوم يلزم المعدوم معدوم فطلوع الشمس
معدوم ومثاله من المنفصلات الانسان اما زوج او فرد لكنه
زوج فهو ليس بفرد فانه يتضمن كلما كان زوجا لم يكن فردا فتقول
الانسان زوج وكل زوج ليس بفرد فالانسان ليس بفرد واما رد
الاقتراني الى الاستثنائي المتصل فيجعل الوسط ملزوما للمطلوب
فتي قولك هذا حيوان لانه انسان وكل انسان حيوان فهذا حيوان

الألوكة
www.alukah.net

نقول ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان فهو حيوان الى
المتصلي فبان نوعه مناني الوسط ويذكره مع الوسط نحو الانسان
زوج وكل زوج ليس بفرد فمنا ما الزوج الذي هو الوسط انما هو العدد
نقول الانسان اما زوج او فرد لكنه زوج فهو ليس بفرد وما يرد
الاستثنائي المتصل الى المتصل فبان يرد وهو عين المقدم ونقيض
التالي ويستثني عين المقدم نحو ان كان هذا انسانا فهو حيوان
لكنه انسان فنقول هذا اما انسان واما ليس بحيوان لكنه حيوان
ينتج انه حيوان هذا على تقدير استثناء عين المقدم للمتصلة
واما على تقدير استثناء نقيض التالي للمتصلة يرد وهو المقدم
ونقيض التالي فالمثال ظم واما يرد المتصلة التي استثني فيها
عين احد الجزئين الى المتصلة فبان يجعل الجزء الذي استثني عينه
مقدما ويجعل نقيض الآخر تاليا ثم يستثني عين المقدم لينتج عين
التالي وهو نقيض الجزء الآخر نحو هذا العدد اما زوج واما فرد لكنه
زوج ينتج انه ليس بفرد نقول ان كان هذا العدد زوجا فهو ليس
بفرد لكنه زوج فليس بفرد والتي استثني فيها نقيض احد الجزئين
فبان جعل نقيض الجزء الذي استثني نقيضه مقدما ويجعل عين
الآخر تاليا ثم يستثني من المقدم وهو نقيض احد الجزئين فينتج
عين التالي نحو هذا العدد اما زوج واما فرد لكنه ليس بزوج فهو
فرد فيقال ان لم يكن هذا العدد زوجا فهو فرد لكنه ليس بزوج
فهو فرد ثم اعلم ان موضوع المطلوب موضوع الصغرى
في الاول والثاني ومحموله في الثالث والرابع ومحمول المطلوب محمول الكبرى

في الاول والثالث وموضوع في الثاني والرابع اذا تمهد هذا اشتمل
مقدمة موضوع المطلوب فصغرى على ما وجدت الكبرى او اعتبرت
وان محموله فكبرى على ما وجدت الصغرى او اعتبرت ايضا وان وجد
مقدمة تشارك المطلوب في كل الجزئي الى الموضوع والمحمول فالقياس
استثنائي وان لم تشارك بجزئيه فقياس مركب اقترانيا نحو العالم
لم موثر لان كل متغير حادث وكل حادث فله موثر ينتج العالم متغير
وكل متغير حادث وكل حادث فله موثر خامس في القياس
المتعارف وغير المتعارف والمساوات والاستقراء والتمثيل والقياس
المركب والمختلف اما المتعارف فهو اذ يكون احد الاوسط متكررا بتمامه
كقولنا الجسم مولف وكل مولف حادث فالجسم حادث وعلى هذا
سائر الاشكال الباقية واما غير المتعارف فهو ان لا يتكرر الوسط
بتمامه وهو جار في الاشكال الاربعة لان متعلق محمول الصغرى
ان كان موضوعا في الكبرى فاول كقولنا الانسان اخص من
الجوهر والجوهر جسم فالانسان اخص من الجسم وان كان متعلق
محمول الصغرى محمولا في الكبرى فثاني نحو الانسان مساو للناطق
وله شيء من الفرس ناطق فلا شيء من الانسان بمساو للفرس وان
كان متعلق موضوع الصغرى موضوعا في الكبرى فثالث نحو
نحو مساو للانسان ناطق وكل انسان حيوان فبعض مساوي
الناطق حيوان وان كان متعلق موضوع الصغرى محمولا في الكبرى
فرابع نحو مساو له انسان ناطق وكل ضاحك انسان فبعض مساوي
الناطق ضاحك واما القياس المساوات وهو ما تركب من جملتين

الألوكة
www.alukah.net

يكون موضوع كبراه متعلق محمول صغراه مع توافق محمول الصغرى يحمول الكبرى
وبهذا القيد خرج القياس الغير المتعارف كقولنا الانسان مساو للمساوي
مساو للضاحك ولا ينتج الا بضم صلة المقدمة الاجنبية وهذا لا ينتج في قولنا
الانسان نصف الاربعة والاربعة نصف الثمانية الانسان نصف الثمانية
بل الانسان مربع الثمانية واما القياس الاستقرائي فهو يكون صغراه شرطية
منفصلة في قطع الاقتران وكبراه مثل كبرى القياس المقسم فان قولنا الانسان
الانسان والفرس يحرك في المثال المعهود وكبرى وصغرى بسيطة تقريبية نحو
الحيوان انسان او فرس او غيرهما فالانسان يحرك والفرس يحرك فكذا الانسان لكنه
كلي كذا حققه ثم طوالعه واما القياس التمثيلي نحو هذا ليل
تركب من حملية فيكون احد الاوسط ذو الاصغر لانه نحو نبيذ هذا خمر
حرام لانه كالخمر يؤدي الاسكار والخمر حرام اي للاسكار كذا في شرح الطوالع واما
القياس المركب فهو قياس تركب من مقدمات نتيجة كل مقدمتين منها مع
المقدمة الاخرى ينتج نتيجة اخرى وهكذا الى ان ينتهي المقدمات الغير
المنتجة للمطلوب فان صرح النتائج موصول النتائج وهو ما اقتراني
نحو كل انسان حيوان وكل حيوان جسم طبيعي فكل جسم طبيعي وكل جسم طبيعي
قابل للابعاد الثلاثة فكل انسان قابل للابعاد الثلاثة واما استثنائي
متصل نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فالنهار
موجود وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة فكلما كانت الشمس طالعة فالارض
مضيئة واما استثنائي نفي نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة وكلما لم تكن الشمس طالعة
فالليل موجود فلكن ليست بطالعة فالليل موجود واما انفصالي وصفي كقولنا
اما ان يكون هذا الشيء انسانا او فرسا لكنه انسان فلا يكون فرسا وداييا

لا يكون فرسا حيوانا او حمارا لكنه حيوان فهذا الذي ليس بحمار واما انفصالي
نفي كقولنا اما ان حيوانا احد ذو جناح او فرد لكنه ليس بطير فهو ذو جناح وداييا ما ان
جوازا ان يكون ذو جناح الروح او ذو الوفر لكنه ليس بذو جناح الوفر فهو احد
ذو جناح الروح وانما لم يصرح النتائج فمفهوم النتائج وهو ما اقتراني بعض نحو كل
انسان قابل للابعاد واما استثنائي وصفي كلما كان هذا انسانا فهذا حيوانا
لكنه انسان وكلما كان حيوانا كان متنفسا لكنه حيوان فهذا متنفس
واما رفعي كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن النهار ليس
بموجود وكلما لم تكن الشمس طالعة فالليل موجود فلكن الشمس ليست
بطالعة فالليل موجود واما انفصالي وصفي كقولنا اما ان يكون الشيء
حيوانا او حمارا لكنه حيوان واما ان جوازا لا يكون حمارا غير الانسان وانسان
لكنه غير انسان فهذا الذي ليس بانسان واما رفعي كقولنا اما ان جوازا هذا
ذو جناح او فرد لكنه ليس بفرد وداييا ان يجوز ما يكون ذو جناح الروح او ذو
الوفر لكنه ليس بذو جناح الوفر ذو جناح الروح واما القياس الخلف فهو بالضم
لانه ما ظهر بنفسه بل لانه ينتج المباطل وقيل بالفتح لانه لانتهائي سالكه
المطلوب من قدامه بل من خلفه كذا حققه عصام على المقصد ثم قالوا له
قسمان احدهما مركب ابدا من قياس احدهما اقتراني من المتصلتين
او من منفصلة وحملية فالمتصلة الاولى ملازمة بين المطلوب على انه
ليس بحق ونقيضه فهذا برهنة والاخرى ملازمة بين نقيض المطلوب
على انه حق وبين امر محال فهذا انما تحتاج الى بيان وتاليهما استثنائي
سنة نتيجة القياس الاول وهو استثناء نقيض تاليها اي اصله لو لم يكن
المطلوب حقا لكان النقيض ثابتا ولو كان النقيض ثابتا لكان المحال ثابتا
فلو لم يكن المطلوب حقا لكان المحال ثابتا لكن التالي باطل فالمطلوب حق
وعلى تقدير كون المقدمة الثانية حملية كما هو راي المعلم يقال في التصوير
لو لم يكن المطلوب حقا لكان نقيضه ثابتا ونقيضه مستلزم للمحال

www.alukah.net

فلو لم يكن المطلوب حقا لكان مستلزما للمحال لكونه باطلا فالمطلوب حق
وهذا القسم مشهور في الكتب والثاني بسيط استثنائي متصل يرتبط
نقيض المطلوب وتالي بديهي محال فيقال لو لم يكن المطلوب حقا لكان
المحال ثابتا لكن التالي باطل وكذا المقدم والمطلوب كثيرا تحصيل المطالب
التصديقية ثلاثة اثبات ابتدائي بساق النظر فيه الى نفس المطلوب
وهذا ظاهر واثباته بابطال نقيضه لانه يلزم من صدقه قطعا هذا في
القياس واثبات بواسطة اثبات ملزومه لانه يلزم من صدق صدقه
قد حققه الاستاذ الكامل المحقق قدس الله سره انفاسه
الهادية الى عرايس الاطوار بكاره وليكن هذا اوان اختتام تحرير
الجواهر الفريدة بعون الله الملك المجيد من الكلمات
وكان الفراغ من هذه
النسخة الشريفة المباركة
يوم الاحد المبارك ١٣
حامدا ومصليا
الله على سيدنا
محمد وعلى آله
وصحبه
وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net